

الأصول في النحو

ذلك ياء عِفْرِيَّةٍ وِزْرِ بِنْدِيَّةٍ لَأَنَّكَ تَقُولُ : عِفْرُ وَعَفْرُهُ وَزَرَ بَنَدَهُ فَمَتَى
جَاءَتْ مَلْحَقَةٌ فَحَكْمُهَا حَكْمُ الزِّيَادَةِ وَإِنْ جَاءَتْ الْيَاءُ فِي حَرْفٍ لَا يَجِيءُ عَلَى مِثَالِ
الرَّابِعَةِ وَالْخَمْسَةِ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ مَا يَشْتَقُّ مِنْهُ مَا لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ :
حَمَاطَةٌ وَيَرْبُوعٌ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ لَوْ قُلْتَ : رَبْعَةٌ وَحَمَاطَةٌ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ
مِثْلُ : سَبَطَرٍ وَلَا مِثْلُ : دَمْلُوجٍ وَيَهْيِيرٌ يَفْعَلٌ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ
فَعْيَلٌ وَلَوْ كَانَتْ يَهْيِيرٌ مَخْفَفَةً الرَّاءُ لَكَانَتِ الْيَاءُ هِيَ الزَّائِدَةُ لِأَنَّ الْيَاءَ
إِذَا كَانَتْ أَوَّلًا بِمَنْزِلَةِ الْهَمْزَةِ أَلَّا تَرَى أَنَّ يَرْمَعَاً بِمَنْزِلَةِ أَفْكَالٍ . قَالَ :
وَلَا فِي الْكَلَامِ أَيْضاً (يَفْعَلٌ) أَسْمَاءٌ وَلَكِنَّهُمْ قَدْ يَقُولُونَ : يَهْيِيرٌ خَفِيفٌ وَفِي
الْكَلَامِ مِثْلُهُ فَلَمَّا قَالُوهُ عَلِمْنَا أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْهُ وَأَمَّا يَأْجُجُ فَالْيَاءُ فِيهِ مِنْ
نَفْسِ الْحَرْفِ لَوْلَا ذَلِكَ لَأَدْغَمُوا كَمَا يَدْغَمُونَ فِي مُفْعَلٍ وَيَفْعَلٍ وَإِنَّمَا الْيَاءُ هَا
هُنَا كَمِيمٌ مَهْدِدٌ . وَيَسْتَعْوِرُ الْيَاءُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ بِمَنْزِلَةِ عَيْنِ عَضْرَفُوطٍ لِأَنَّ
الْحُرُوفَ الزَّوَائِدَ لَا تَلْحَقُ بِبَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ أَوَّلًا إِلَّا الْمِيمُ الَّتِي فِي الْإِسْمِ الَّتِي يَكُونُ
عَلَى فِعْلِهِ